14510 - عن الأعور السلمي أن رجلا جاء إلى علي بن أبي طالب فقال : يا أمير المؤمنين إني قد رقدت فاحتلمت على أم فلان والرجل قاعد فغضب ثم وثب إليه فتعلق به وقال : يا أمير المؤمنين خذ لي بحقي منه فتبسم علي ثم قال : ما أجد على النائم حكما إلا أن أقيمه في الشمس وأحد (وأحد : الحد : الحاجز بين الشيئين وحد الشيء منتهاه وقد حد الدار من باب رد وحددها أيضا تحديدا . المختار (94) ب) فيئه افترقا وحكما ا فالحكم فيه أن تضرب فيئه .

(أبو طالب المذكور عب)